

صحيح مسلم

154 - (451) وحديثنا محمد بن المثنى العنزي حدثنا ابن أبي عدي عن الحجاج (يعني الصواف) عن يحيى (وهو ابن أبي كثير) عن عبداً بن أبي قتادة وأبي سلمة عن أبي قتادة قال .

الكتاب بفاتحة الأولين الركعتين في والعصر الظهر في فيقرأ بنا يصلي A ا رسول كان Y وسورتين ويسمعنا الآية أحيانا وكان يطول الركعة الأولى من الظهر ويقصر الثانية وكذلك في الصبح